

- 3 اغريل 2015



الدارة العامة للدراسة والتدقيق  
D.G.E.L.F.  
DIRECTION GENERALE DES ETUDES  
ET DE LA LEGISLATION FISCALE

640

من وزير المالية  
الى

الموضوع : حول وجوبية إجراء تسجيل محضر جلسة عامة عادية لشركة مصدرة كليا  
المرجع : مكتوبكم المؤرخ في 19 مارس 2015

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه المتضمن طلبكم توضيحات حول وجهة مطالبية مكتب مراقبة الأداءات بنابل بوجوبية إجراء تسجيل محضر جلسة عامة عادية لشركة مصدرة كليا تضمن مصادقة على القوائم المالية للشركة وتوزيعاً للأرباح بين الشركاء ، بشرطني أن أحيطكم علماً بأن الكتب المعائن لمصادقة القوائم المالية وتوزيع للأرباح بين الشركاء هو كتب غير خاضع وجوباً لإجراء التسجيل ، وبالتالي فإن الشركة المصدرة تكون غير مطالبة لتقديمه لهذا الإجراء .

أما في صورة تقديمها لهذا المحضر عن طواعية لإجراء التسجيل ، فإنه يسجل بالمعلوم القار المحدد بـ 20 ديناراً عن كل صفحة من كل نسخة من العقد .

هذا ولمزيد التوضيحات فإنه يستوجب مدناً بنسخة من محضر الجلسة العامة العادية موضوع تساؤلكم .

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام  
عن وزير المالية وبفويض منه  
المندوب العام للمبيعات  
والنشرية البيضاوي  
الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي